



United Nations

الأمم المتحدة

Distr.
GENERALA/RES/34/51
7 December 1979

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والثلاثون
البيان ١١٠ من جدول الأعمالقرار اتخاذ الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة السادسة (A/34/702)]

٥١/٣٤ - حالة التوقيعات والتصديقات على البروتوكولين
الإضافيين لاتفاقيات جنيف الموقدة عام ١٩٤٩
بشأن احترام حقوق الإنسان أثناء
المنازعات المسلحة

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٣٢/٤٤ المؤرخ في ٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ ،
وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن حالة التوقيعات والتصديقات على البروتوكولين
الإضافيين لاتفاقيات جنيف الموقدة عام ١٩٤٩ بشأن احترام حقوق الإنسان أثناء المنازعات
المسلحة (١) ،
وان تلاحظ أنه لم يصدق على البروتوكولين أو يتضمن اليهما سوى عدد محدود من الدول
حتى الان ،

واقتضاء منها باستمرار قيمة القواعد الإنسانية الثابتة المتعلقة بالمنازعات المسلحة ، وبضرورة
ضمان المراقبة التامة لحقوق الإنسان أثناء المنازعات المسلحة بانتظار انتهاء مثل هذه المنازعات
في أقرب وقت ممكن ،

وان تضع في اعتبارها أيضا ضرورة مواصلة تحسين وتوسيع مجموعة القواعد الإنسانية المتعلقة
بالمنازعات المسلحة والتي يشكل البروتوكولان جزءا منها ،

وان تلاحظ ، في هذا الصدد ، أهمية مؤتمر الأمم المتحدة لحظر أو تقييد استعمال
أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة القسوة أو عشوائية الأثر ؛ الذي انعقد أول اجتماع له
في أيلول / سبتمبر ١٩٧٩ ، ومن المقرر عقد اجتماع ثان له في عام ١٩٨٠ ،

- تكرر دعوتها الموجهة في القرار ٣٢/٤ الى جميع الدول بأن تنتظر ، دونما تأخير ، في مسألة التصديق على البروتوكولين الاضافيين لاتفاقيات جنيف المتفقولة عام ١٩٤٩ ب شأن احترام حقوق الانسان أشاء المنازعات المسلحة ، او الانضمام اليهما ؛
 - ترجو من الأمين العام أن يعلم الجمعية العامة سنتوبيا ، ومن المستحسن أن يكون ذلك في مستهل كل سنة توقيعية ، بحاله التصديق على البروتوكولين والانضمام اليهما ، بغير إمكان الجمعية العامة من تناول هذه المسألة في مرحلة لاحقة ، إذا رأت ذلك مناسيا .

الجلسة العاشرة ٧٧

٩٣ / تشرين الثاني / سبتمبر ١٩٧٩